

ديباجة:

اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

إن الدول الأطراف في هذه الاتفاقية ،

إن تقلقها خطورة ما يطرحة الفساد من مشاكل ومخاطر على استقرار المجتمعات وأمنها ، مما يقوّض مؤسسات الديمقراطية وقيمها والقيم الأخلاقية والعدالة ، ويعرّض التنمية المستدامة وسيادة القانون للخطر ،

وإن تقلقها أيضًا الصلات القائمة بين الفساد وسائر أشكال الجريمة ، وخصوصًا الجريمة المنظمة والجريمة الاقتصادية ، بما فيها غسل الأموال ،

وإن تقلقها كذلك حالات الفساد التي تتعلق بمقادير هائلة من الموجودات ، يمكن أن تمثل نسبة كبيرة من موارد الدول ، والتي تهدّد الاستقرار السياسي والتنمية المستدامة لتلك الدول ،

واقتناعًا منها بأن الفساد لم يعد شأنًا محليًا بل هو ظاهرة عبر وطنية تمس كل المجتمعات والاقتصادات ، مما يجعل التعاون الدولي على منعه ومكافحته أمرًا ضروريًا ،

واقتناعًا منها أيضًا بأن اتباع نهج شامل ومتعدد الجوانب هو أمر لازم لمنع الفساد ومكافحته بصورة فعالة ،

واقتناعًا منها كذلك بأن توافر المساعدة التقنية يمكن أن يؤدي دورًا مهمًا ، بما في ذلك عن طريق تدعيم الطاقات وبناء المؤسسات ، في تعزيز قدرة الدول على منع الفساد ومكافحته بصورة فعالة ،

واقتناعًا منها بأن اكتساب الثروة الشخصية بصورة غير مشروعة يمكن أن يلحق ضررًا بالغًا بالمؤسسات الديمقراطية والاقتصادات الوطنية وسيادة القانون ،

وإن عقدت العزم على أن تمنع وتكشف وتردع ، على نحو أنجع ، الإحالات الدولية للموجودات المكتسبة بصورة غير مشروعة ، وأن تعزز التعاون الدولي في مجال استرداد الموجودات ،

وإن تسلّم بالمبادئ الأساسية لمراعاة الأصول القانونية في الإجراءات الجنائية وفي الإجراءات المدنية أو الإدارية للفصل في حقوق الملكية ،

وإن تضع في اعتبارها أن منع الفساد والقضاء عليه هو مسؤولية تقع على عاتق جميع الدول ، وأنه يجب عليها أن تتعاون معًا بدعم ومشاركة أفراد وجماعات خارج نطاق القطاع العام ، كالمجتمع الأهلي والمنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المحلي ، إذا كان يراد لجهودها في هذا المجال أن تكون فعالة ،

وإن تضع في اعتبارها أيضًا مبادئ الإدارة السليمة للشؤون والممتلكات العمومية ، والإنصاف والمسئولية والتساوي أمام القانون وضرورة صون النزاهة وتعزيز ثقافة تنبذ الفساد ،

وإن تفتنى على ما تقوم به لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ومكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة من أعمال في ميدان منع الفساد ومكافحته ،

وإن تستذكر الأعمال التي اضطلعت بها المنظمات الدولية والإقليمية الأخرى في هذا الميدان ، بما في ذلك أنشطة مجلس أوروبا والاتحاد الأوروبي والاتحاد الإفريقي ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ومنظمة الدول الأمريكية ومجلس التعاون الجمركي (المعروف أيضًا باسم المنظمة العالمية للجمارك) وجامعة الدول العربية ،

وإن تحيط علمًا مع التقدير بالصكوك المتعددة الأطراف لمنع الفساد ومكافحته ، بما فيها اتفاقية البلدان الأمريكية لمكافحة الفساد ، التي اعتمدها منظمة الدول الأمريكية في ٢٩ آذار/مارس ١٩٩٦ ، واتفاقية مكافحة الفساد بين موظفي الجماعات الأوروبية أو موظفي الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي ، التي اعتمدها مجلس الاتحاد الأوروبي في ٢٦ أيار/مايو ١٩٩٧ ، واتفاقية مكافحة رشو الموظفين العموميين الأجانب في المعاملات التجارية الدولية ، التي اعتمدها منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧ ، واتفاقية القانون الجنائي بشأن الفساد ، التي اعتمدها اللجنة الوزارية لمجلس أوروبا في ٢٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩ ، واتفاقية القانون المدني بشأن الفساد ، التي اعتمدها اللجنة الوزارية لمجلس أوروبا في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩ ، واتفاقية الاتحاد الإفريقي لمنع الفساد ومكافحته ، التي اعتمدها رؤساء دول وحكومات الاتحاد الإفريقي في ١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٣ ،

وإن ترحب بدخول اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية حيز النفاذ في ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ .

وبعد هذه الديباجة جاءت مواد الاتفاقية المكونة من ٧١ مادة مقسمة على ثمانية فصول .